[192] وتقدم رد ذلك في التنبيه المتقدم أول الباب. الأمر الرابع: قال الجوزقاني ومن تبعه: ولو ردت الشمس لعلي لكان ردها يوم الخندق للنبي صلى ا عليه وسلم بطريق الأولى. قلت: رد الشمس لعلي إنما كان بدعاء النبي صلى ا عليه وسلم ولم يجئ في خبر قط أن النبي صلى ا عليه وسلم دعا في واقعة الخندق أن ترد [له] الشمس فلم ترد، بل لم يدع. على أن القاضي عياض ذكر في الأكمال إن الشمس ردت على النبي صلى ا عليه وسلم في واقعة الخندق فا أعلم وقد بينت ضعفه في كتابي (مزيل اللبس). الأمر الخامس: أعل ابن تيمية حديث أسماء بأنها كانت مع زوجها بالحبشة ! ! قلت: وهو وهم لا شك إذ لا خلاف أن جعفر قدم من الحبشة هو وامرأته أسماء على رسول ا صلى ا عليه وسلم وهو بخيبر بعد فتحها وقسم لهما ولأصحاب سفينتهما. الأمر السادس: قال ابن الجوزي: ومن تغفل واضع هذا الحديث أنه نظر إلى صورة فضيلة ولم يتلمح عدم _____